

البرنامج السياسي لأبي الحسن الماوردي

حلقة هذا اليوم مختلفة ومتميزة بعصرها وكاتبها ، وإن كانت مندمجة مع باقي الحلقات من حيث قضيتها ومرجعيتها . فعصرها هو القرن الخامس الهجري ، وكاتبها هو العلامة أبو الحسن الماوردي . وليس لي منها سوى « الإعداد والتقديم » .

أبو الحسن الماوردي (٣٦٤ - ٤٥٠) ، هو واحد من العلماء المتميزين ، الذين جمعوا بين المدارس والممارسة ، وبين العلم والسياسة . فهو من أئمة الفكر والفقه والأصول ، وصاحب المؤلفات الغزيرة المتنوعة المبدعة . وقد تولى التدريس لمدة طويلة ببغداد والبصرة . ولكنه أيضا ولي القضاء وتمرس به طويلا ، حتى لقب بـ « أفضى القضاة » . وعمل سفيرا متنقلا للإصلاح والتنسيق بين إمارات الدولة العباسية...

وأشهر مؤلفاته :

أدب الدنيا والدين .

أعلام النبوة .

الحاوي الكبير .

الإقناع ، وهو مختصر لكتاب الحاوي الكبير .

ومن أشهر كتبه في مجال السياسة وعلومها :

قوانين الوزارة وسياسة الملك .

نصيحة الملوك .

تسهيل النظر وتعجيل الظفر .

الأحكام السلطانية .

في الباب الرابع من كتاب (أدب الدنيا والدين) ، تطرق الماوردي إلى الأسس التي ينبغي عليها صلاح الأمة وقوتها في دينها ودنياها . ونبه في البداية على أن الإصلاح المتكامل ، لا بد أن يتحقق في آن واحد ، على مستويين : المستوى الفردي ، والمستوى الجماعي . ولن يكون للإصلاح والصلاح ثمرته المرجوة ، بأحد الوجهين دون الآخر .

فأما الإصلاح والتقدم الجماعي ، فيقوم عنده على ستة قواعد هي :

١. الدين المتبع النافذ ، وبه يتأسس الصلاح الذاتي والباطني ، وهو ما لا تستطيع تحقيقه أي سلطة سوى سلطة الإيمان .

٢. سلطة قوية متمكنة مطاعة ، تجمع الكلمة وتوحد الصفوف .

٣. العدل الشامل ، الذي يعزز مكانة السلطة ، ويبعث على الألفة والتماسك داخل المجتمع .

٤. الأمن العام ، وبه يطمئن الناس ويسعدون ، وبفضله ينطلقون في أعمالهم ومبادراتهم ومشاريعهم .

٥. الخصب والرفاه ، وبه تنشرح النفوس ، وتتحسن الأخلاق والمعاملات والعلاقات .

٦. الأمل الفسيح ، وبه ينظر الناس إلى المستقبل ويعملون لأجله ، متجاوزين حاجتهم اليومية ومصلحتهم الآنية ، فتخدم الأجيال بعضها بعضاً ، ويكمل اللاحق ما بدأه السابق ، ويبدأ هو ما سيكمله غيره .

وأما صلاح الفرد وسعادته ، فبثلاثة قواعد هي :

١. صلاح الإنسان في نفسه ومع نفسه .

٢. علاقات اجتماعية تقوم على المودة والثقة .

٣. إمكانات مادية تسد الحاجات وتدفع الملهمات .

قال أبو الحسن رحمه الله : « واعلم أن صلاح الدنيا معتبر

من وجهين :

أولهما ما ينتظم به أمورُ جملتها .

والثاني : ما يصلح به حال كل واحد من أهلها .

فهما شيئان لا صلاح لأحدهما إلا بصاحبه ؛ لأن من صلحت حاله مع فساد الدنيا واختلال أمورها ، لن يعدم أن يتعدى إليه فسادها ، ويقدح فيه اختلالها ؛ لأن منها ما يستمد ، ولها يستعد .

ومن فسدت حاله مع صلاح الدنيا وانتظام أمورها لم يجد لصلاحها لذة ، ولا لاستقامتها أثرا ؛ لأن الإنسان دنيا نفسه ، فليس يرى الصلاح إلا إذا صلحت له ، ولا يجد الفساد إلا إذا فسدت عليه ؛ لأن نفسه أخص وحاله أفس ...

واعلم أن ما به تصلح الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة ، وأمورها ملتئمة ، ستة أشياء هي قواعدها ، وإن تفرعت ، وهي :

دين متبع ،

وسلطان قاهر ،

وعدل شامل ،

وأمن عام ،

وخصب دائم ،

وأمل فسيح .

فأما القاعدة الأولى :

فهي الدين المتبع ، فلأنه يصرف النفوس عن شهواتها ، ويعطف القلوب عن إرادتها ، حتى يصير قاهراً للسرائر ، زاجراً للضمائر ، رقيباً على النفوس في خلواتها ، نصوحاً لها في ملأها .

وهذه الأمور لا يوصل بغير الدين إليها ، ولا يصلح الناس إلا عليها .

فكان الدين أقوى قاعدة في صلاح الدنيا واستقامتها ، وأجدى الأمور نفعا في انتظامها وسلامتها .

ولذلك لم يُخلِ الله تعالى خلقه ، مذ فطرهم عقلاء ، من تكليف شرعي واعتقاد ديني ، ينقادون لحكمه ، فلا تختلف بهم الآراء ، ويستسلمون لأمره ، فلا تتصرف بهم الأهواء ...

فثبت أن الدين من أقوى القواعد في صلاح الدنيا ، وهو الفرد الأوحد في صلاح الآخرة .

وما كان به صلاح الدنيا والآخرة ، فحقيق بالعقل أن يكون به متمسكا وعليه محافظا ، وقال بعض الحكماء : الأدب أدبان : أدب شريعة وأدب سياسة .

فأدب الشريعة ما أدى الفرض ، وأدب السياسة ما عمر الأرض .

وكلاهما يرجع إلى العدل الذي به سلامة السلطان ، وعمارة البلدان ؛ لأن من ترك الفرض فقد ظلم نفسه ، ومن خرب الأرض فقد ظلم غيره ...

وأما القاعدة الثانية :

فهي سلطان قاهر، تتألف من رهبته الأهواء المختلفة ، وتجتمع لهيبته القلوب المتفرقة ، وتكف بسطوته الأيدي المتغالبة ، وتمتنع من خوفه النفوس العادية ؛ لأن في طباع الناس من حب المغالبة على ما آثروه والقهر لمن عاندوه ، ما لا ينكفون عنه إلا بمانع قوي ، وراذع ملي ...

والذي يلزم سلطان الأمة من أمورها سبعة أشياء :

أحدها : حفظ الدين من تبديل فيه ، والحث على العمل به من غير إهمال له .

والثاني : حراسة البيضة والذب عن الأمة من عدو في الدين أو باغي نفس أو مال .

والثالث : عمارة البلدان باعتماد مصالحها ، وتهذيب سبلها

ومسالكها .

والرابع : تقدير ما يتولاه من الأموال ، بسنن الدين من غير تحريف في أخذها وإعطائها .

والخامس : معاناة المظالم والأحكام بالتسوية بين أهلها ، واعتماد النصف في فصلها .

والسادس : إقامة الحدود على مستحقيها من غير تجاوز فيها ، ولا تقصير عنها .

والسابع : اختيار خلفائه في الأمور ، أن يكونوا من أهل الكفاية فيها ، والأمانة عليها .

فإذا فعل من أفضى إليه سلطان الأمة ما ذكرنا من هذه الأشياء السبعة ، كان مؤديا لحق الله تعالى فيهم ، مستوجبا لطاعتهم ومناصحتهم ، مستحقا لصدق ميلهم ومحبتهم .

وإن قصر عنها ، ولم يقم بحقها وواجبها ، كان بها مؤاخذا ، ثم هو من الرعية على استبطان معصية ومقت ، يتربصون الفرص لإظهارهما ويتوقعون الدوائر لإعلانها .

وأما القاعدة الثالثة : فهي عدل شامل يدعو إلى الألفة ، ويبعث على الطاعة ، وتتعمر به البلاد ، وتنمو به الأموال ، ويكثر معه النسل ، ويأمن به السلطان .

فقد قال المرزبان لعمر ، حين رآه وقد نام متبذلاً : عدلت فأمنت فنمت .

وليس شيء أسرع في خراب الأرض ولا أفسد لضائير الخلق من الجور ؛ لأنه ليس يقف على حد ولا ينتهي إلى غاية ، ولكل جزء منه قسط من الفساد حتى يستكمل .

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : « بسئ الزاد إلى المعاد ، العدوان على العباد » .

وقال ﷺ : « ثلاث منجيات ، وثلاث مهلكات .

فأما المنجيات : فالعدل في الغضب والرضا ، وخشية الله في السر والعلانية ، والقصد في الغنى والفقر .

وأما المهلكات : فشح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه » ...

وأما القاعدة الرابعة :

فهي أمن عام تطمئن إليه النفوس وتنتشر فيه الهمم ، ويسكن إليه البريء ، ويأنس به الضعيف .

فليس لخائف راحة ، ولا لحاذر طمأنينة .

وقد قال بعض الحكماء ، الأمن أهنأ عيش ، والعدل أقوى جيش ؛ لأن الخوف يقبض الناس عن مصالحهم ، ويحجزهم

عن تصرفهم ، ويكفهم عن أسباب المواد التي بها قوام أودهم وانتظام جملتهم ؛ لأن الأمن من نتائج العدل ، والجور من نتائج ما ليس بعدل .

وأما القاعدة الخامسة :

فهي خصبُ دار تتسع النفوس به في الأحوال ، ويشترك فيه ذو الإكثار والإقلال ، فيقل في الناس الحسد ، ويتنفي عنهم تباغض العدم ، وتتسع النفوس في التوسع ، وتكثر المواساة والتواصل .

وذلك من أقوى الدواعي لصلاح الدنيا وانتظام أحوالها ، ولأن الخصب يؤول إلى الغنى ، والغنى يورث الأمانة والسخاء .

وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري : لا تستقضين إلا ذا حسب ومال ، فإن ذا الحسب يخاف العواقب ، وذا المال لا يرغب في مال غيره .

وقال بعض السلف : إني وجدت خير الدنيا والآخرة في التقى والغنى ، وشر الدنيا والآخرة في الفجور والفقر .

وأما القاعدة السادسة :

فهي أمل فسيح يبعث على اقتناء ما يقصّر العمر عن

استيعابه ، ويبعث على اقتناء ما ليس يؤمل في دركه بحياة أربابه .

ولولا أن الثاني يرتفق بما أنشأه الأول حتى يصير به مستغنيا ، لافتقر أهل كل عصر إلى إنشاء ما يحتاجون إليه من منازل السكنى وأراضي الحرث ، وفي ذلك من الإعواز وتعذر الإمكان ما لا خفاء به .

فلذلك ما أرفق الله تعالى خلقه باتساع الآمال ، إلا حتى عمر به الدنيا فعم صلاحها ، وصارت تنتقل بعمرانها إلى قرن بعد قرن ، فيتم الثاني ما أبقاه الأول من عمارتها ، ويرمم الثالث ما أحدثه الثاني من شعنها ، لتكون أحوالها على الأعصار ملتئمة ، وأمورها على مر الدهور منتظمة .

ولو قصُرت الآمال ما تجاوز الواحد حاجة يومه ، ولا تعدى ضرورة وقته ، ولكانت تنتقل إلى من بعده خرابا لا يجد فيها بُلغة ، ولا يدرك منها حاجة .

ثم تنتقل إلى من بعده بأسوأ من ذلك حالا ، حتى لا ينمى بها نبت ، ولا يمكن فيها لبث .

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : الأمل رحمة من الله

لأمتي ، ولولاه لما غرس غارس شجرا ولا أرضعت أم ولدا ...

فهذه القواعد الست التي تصلح بها أحوال الدنيا ، وتنظم أمور جملتها ، فإن كملت فيها كمل صلاحها .

فصل : وأما ما يصلح به حال الإنسان فيها فثلاثة أشياء ، هي قواعد أمره ونظام حاله ، وهي :

نفس مطيعة إلى رشدها منتهية عن غيها ،

وألفة جامعة تنعطف القلوب عليها ويندفع المكروه بها ،

ومادة كافية تسكن نفس الإنسان إليها ويستقيم أوده بها ...»^(١) .
